

91 من 96/شرح أخصر المختصرات/ كتاب الجنائز/غسل الميت وتكفينه، زيارة القبور / الشيخ صالح الفوزان/فقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب أخصر المختصرات للفقيه محمد ابن بدر الدمشقي رحمه الله. الدرس التاسع عشر على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:00](#)

اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل واذا اخذ في غسله ستر عورته وسن ستر كله عن العيون. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:19](#)

سبق لنا ان الميت اذا مات فانه تنزع ثيابه عنه ويسجى بغطاء ظاف عليه ولكن تستر عورته قبل ان تنزع ثيابه تستر عورته بان يوضع شيء يسترها كلها من السرة - [00:00:39](#)

الى الركبة ثم تنزع ثيابه ثم يسجن عند التغسيل ينزع عنه الغطاء المسجى به ولكن تبقى عورته مستورة كما كانت نعم واذا اخذ في غسله ستر عورته نعم يستر عورتك كيف ينجيه - [00:01:10](#)

وعليه ستره يدخل يده كما يأتي يدخل يده من تحت الستارة وينجيها نعم وسنة ستر كله عن العيون. يسن ان يغسل ان يغسل في مكان مستور. كالخيمة والغرفة ولا يغسل بدون ساتر يستره عن عيون الناس. نعم - [00:01:39](#)

وكره حضور غير وكره حضور غير معين يكره حضور غير معين على تغسيله ينفرد الغاسل ومن يعينه لصب الماء فقط اثنان واحد يغسل وواحد يصب الماء وان احتاجوا الى زيادة من - [00:02:07](#)

يقبله معهم فلا بأس المهم كل ما امكن تقليل الحضور عند تغسيله فان هذا متعين ولا يترك يتفرجون الناس عليه نعم ثم نوى وسمى ثم ان الغاسل ينوي نيابة عن الميت لان - [00:02:34](#)

الغسل هنا واجب وعبادة والميت لا تتأتى منه النية فينوي عنه المغسل بالنيابة قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. ويسمى كما في طهارة الحي - [00:02:57](#)

يسمى الغاسل نيابة عن المغسول نعم ثم نوى وسمى النية شرط نية الغسل شرط واما التسمية فهي واجب لا تسقط الا بالنسيان. نعم ثم نوى وسمى وهما كفي غسل حي - [00:03:23](#)

نعم هما في الحكم كفي غسل حي النية شرط واما التسمية فانها واجب مع الذكر. نعم ثم يرفع رأس غير حامل الى قرب جلوس بعد ان ينوي ويسمى يرفع رأس المغسول - [00:03:47](#)

غير حامل غير امرأة حامل المرأة الحامل لا لا ترفع لئلا يسقط الجنين اما غير الحامل فيرفع رأسه من اجل ان ينساب ما في بطنه من الفضولات فتخرج قبل تغسيله نعم - [00:04:14](#)

ثم يرفع رأس غيره ثم يرفع رأس غير حامل الى قرب جلوس ويعصر بطنه برفق اي نعم مع رفعه لانسياب الفضولات التي بداخله ايضا يمسح على بطنه برفق حتى يتسرب ما فيه - [00:04:37](#)

نعم ويعصر بطنه برفق ويكثر الماء حينئذ يكثر صب الماء على المخرج حينئذ ليذهب بالخارج ويقطع الرائحة. نعم ثم يلف على يده خرقة فينجيه بها نعم ثمان الغسل يلف على كفه خرقة - [00:05:01](#)

ما يمس عورته مباشرة وانما من وراء خرقة يلبسها على يده او يلفها على يده ثم ينجيه مع المخرجين قبول والدبر ينجيه نعم وحرّم

مس عورة من له سبع من له سبع فانه لا يجوز مس عورته بدون حایل - [00:05:28](#)

واما يأمن دون السبع فانه ليس له عورة فلا بأس نعم ثم يدخل اصبعيه وعليها خرقة مبلولة في فمه. يعني اذا فرغ من فرغ من

تجتيته وتنقية المخرجين يأتي دور المظلمة والاستنشاق - [00:05:56](#)

لا يمكن ان يعض ويشفق الماء لان هذا يذهب الى جوفه لكن يدخل اصبعيه مبلولتين بالماء من وراء خرقة على اصبعيه خرقة

مبلولة بالماء يمسح بها اسنانه ولثته ويدخلها في منخريه فيمسح داخل - [00:06:19](#)

منخريه. نعم ثم يدخل اصبعيه وعليها خرقة مبلولة في فمه ويمسح اسنانه وفي منخريه فينظفهما بلا ادخال ماء بلا ادخال ما لان

الماء يفسد بدن الميت. نعم ثم يوظؤه ثم يوظؤه كالحی - [00:06:43](#)

يغسل وجهه ويديه مع المرفقين ويمسح برأسه ثم يغسل رجليه ثم يغسل بقية جسمه. نعم ويغسل رأسه ولحيته برغوة السدر اذا

فرغ من توظيفته حينئذ يشرع في تغسيله يغسل رأسه برغوة السدر - [00:07:07](#)

والسدر مادة منظفة يؤخذ من ورق السدر ويدق فيصبح منظفا من احسن المنظفات والينها للجلد هذا هو السدر من شجر البر معروف

السدر له رغوة اذا وضع في الماء صار له رغوة كالزبد على سطح الماء فتؤخذ هذه الرغوة ويعرك بها رأسه - [00:07:41](#)

لان هذه منظفة يعرك بها رأسه. نعم ويغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وبدنه بثقله بثقل السدر يعني الحثال الثقيل يعني الحثال

الرغوة لم يغسل بها رأسه ولحيته واما كثالة السدر التي في الماء فيغسل بها بقية بدنه - [00:08:10](#)

نعم ثم يفيض عليه الماء فاذا فرغ من تنظيفه بالسدر افاض عليه الماء على بدنه نعم وسن وسنة تثليث ثلاث مرات يعني يفيض الماء

عليه ثلاث مرات مثل الحي ثلاث مرات - [00:08:40](#)

الا ان احتاج الى الزيادة فيزيد فيزيد بقدر الحاجة لان النبي صلى الله عليه وسلم امر النساء ان يغسلن ابنته ثلاثا او سبعا او اكثر الى

ان رأينا ذلك يعني ان احتاج الى زيادة يزداد. نعم - [00:09:04](#)

وسنة تثليث وتيام نعم كالحی يبدأ بميا مل الميت الغسل ثم بميا سره لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيامن بتنعله وترجله

وطهوره وفي شأنه كله نعم وامرار يده كل مرة على بطنه - [00:09:28](#)

كل غسلة يمر الغاسل يده على بطن الميت لانه ربما يكون فيه فضلات تجمعت فيمر على بطنه من اجل ان تخرج. نعم فان لم يمت زاد

حتى يلقي. اذا لم يلقي بالثلاث - [00:09:57](#)

زاد في الغسلات حتى يلقي البدن. قد يكون على البدن اشياء العالقة فلا تكفيها الثلاث فيزداد حتى تذهب ويتنظف البدن تماما نعم

وكره اقتصار على مرة المرأة مجزئة لابد منها - [00:10:16](#)

الغسلة الواحدة لابد منها لكن يكره الاقتصار عليها لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالزيادة عليها نعم وكره اقتصار على مرة وماء

حار ويكره الماء الحار لانه يلين الميت - [00:10:39](#)

يلين الميت والمطلوب ان يتصلب جلده ولا يلين لانه اذا لا انفسد فيكون الماء دافئا لكن لا يكون حارا يكون بين الحار والبارد نعم

وخلال من خلال يعني تخليل الاسنان لا تخلل اسنان الميت - [00:11:02](#)

لان هذا لا داعي له لا حاجة اليه ولانه ربما آآ يتجرح تتجرح لفته الا اذا احتيج الى هذا اذا كان في اسنانه اشياء تحتاج الى ازالة لئلا

تتعفن فانها تزال اما ما دام انه ما فيه شيء واضح - [00:11:27](#)

فلا فلا تخلل اسنانه نعم واشنان بلا حاجة وكذلك يكره الاسنان لانه حار ما هو مثل السدر السدر بارد الاثنان ايضا من المواد المنظفة

وهو شجر معروف شجر الحمو الذي تأكله الابل - [00:11:53](#)

شجر معروف ومنظف وكانوا الى عهد قريب يدقونه ويتنظفون به ولك ما كان يعرف الصابون الا نادرا نعم واسنان بلا حاجة اما اذا

احتيج الى الاثنان لانه مادة حادة اذا احتيج اليها فانه يستعمل - [00:12:14](#)

نعم وتسريح شعره ويكره تسريح شعره لئلا يتساقط يغسل لكن لا يسرح يترك. نعم. وسنة كافور كنا ان يوضع في الغسلة الاخيرة

كافور وهو مادة طيبة الرائحة منظفة وباردة على الجلد - [00:12:40](#)

فتجعل في الاخيرة من اجل ان تبقى رائحتها وايضا تصلي بالجلد بدل ان يكون الجلد قد لان مع الغسل الكفر يصلبه. نعم وسنة كافور وسدر في الاخيرة. الغسلة الاخيرة. نعم - [00:13:07](#)

وخضاب شعر اذا كان فيه شيب فانه يخضب لان هذا هو السنة بلحيتها وفي رأسه او امرأة رأسها فيه شيب ابيض قوله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد. نعم - [00:13:28](#)

وقص شارب وتقليم اظافر ان طالا لان هذا من خصال الفطرة قص الشارب وتقليم الاظافر واخذ الاباط والعانة اذا كان فيها شيء طويل فانه تعمل فيه السنة تعمل فيه السنة وخصال الفطرة - [00:13:49](#)

نعم وتنشيف ثم اذا فرغ من هذا كله فان بدن الميت ينشف بخرقة او بفوطة من اه او منديل من اجل ان يذهب بلل الماء عن جسمه نعم ويجنب محرم مات ما يجنب في حياته. هذا كله في المسلم - [00:14:14](#)

غير المحرم بحج او عمرة اما اذا مات المحرم بحج او عمرة فانه يغسل ولكن لا يطيب لكن لا يطيب لان الذي وقصته راحلته مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:41](#)

قال غسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا رأسه يعني لا تغطوا رأسه يعني يبقى على هيئة احرامه فانه يبعث يوم القيامة مليبا ويجنب محرم مات ما يجنب في حياته - [00:15:04](#)

وسقط لاربعة نعم يجنب المحرم ما يجنب في حياته من محظورات الاحرام من الطيب تغطية الرأس ولبس المخيط يكفن في ثياب الاحرام دفن في ثياب احرامه ولا يلبس المخيط لانه محرم. نعم - [00:15:33](#)

وسقط لاربعة اشهر كمولود حيا السقط وهو الجنين الذي يموت في البطن بطن امه ان كان دون اربعة اشهر فهذا لم تنفخ فيه الروح فلا يأخذ احكام الجنابة يلف بخرقة ويدفن - [00:15:57](#)

يدفن في مكان لانه ليس له حكم الجنابة اما اذا بلغ اربعة اشهر فانه قد نفخت فيه الروح فيأخذ حكم الجنابة من تغسيل وتكفين وصلاة عليه ودفنه في المقبرة تسميته نعم - [00:16:20](#)

واذا تعذر غسل ميت وسقط لاربعة اشهر كمولود حيا يعني يأخذ احكام الجنابة تماما لانه نفخت فيه الروح ومات بعد نفخ الروح فيأخذ احكام الجنابة ولما جاء في الحديث ان الصدق - [00:16:46](#)

اذا بلغ اربعة اشهر فانه يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في المقبرة نعم واذا تعذر غسل ميت يمن اذا تعذر تغسيل الميت بالماء اما لعدم الماء واما لان الميت متهري ومتقطع - [00:17:07](#)

ولا يتحمل الماء فهذا يمم كما يمم الحي بان يأتي الغاسل لا يضرب بيديه التراب الطهور ويمسح بهما وجه الميت وكفيه ويكفي هذا عن تغسيله لقوله تعالى الم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - [00:17:30](#)

ولقوله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب طهور طهور المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين الله جل وعلا جعل الصعيد الطاهر تقوم مقام الماء عند عدم الماء او العجز - [00:17:59](#)

عن استعماله. يكون الماء موجود لكن لا يمكن استعماله فمثل الميت المتقطع والمتهري جسمه فهذا يكفي التيمم لان التيمم بدل طهارة الماء اذا تعذرت نعم وسن وسن تكفين رجل انتهى احكام التغسيل - [00:18:19](#)

انتقل الى القسم الثاني من احكام الجنابة وهو التكفين نعم وسنة تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض بعد تبخيرها الميت اما ان يكون رجلا واما ان يكون انثى واما ان يكون صغيرا - [00:18:46](#)

سقطا او صغيرا دون التمييز فان كان رجلا فانه يكفن بثلاث لفائف ثلاث لفائف كل واحدة فوق الاخرى وتكون من السنة ان تكون من البياض من اللون الابيض سواء كان رجلا او امرأة كفا بالبياض - [00:19:11](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم البسوا من ثيابكم البياض وكفونوا فيه موتاكم ولانه صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض السنة ان يكون الكفن من اللون الابيض. اذا امكن - [00:19:43](#)

والرجل يكفن بثلاث لفائف تبسط على الارض كل واحدة فوق الاخرى ويجعل من الطيب فيها تطيب وتبخر بالبخور ويوضع

الميت عليها ثم ترد اطرافها عليه كما يأتي نعم وسنتك في رجل في ثلاث لفائف بيض بعد تبخيرها - [00:20:03](#)

بعد تبخيرها اي تطيبها بالبخور. بالبخور وهو العود او ما تيسر من الطيب او الطيب السائل او المجرور او غير ذلك. نعم ويجعل

الحنوط فيما بينها الحنوط اخلاط من الطيب تجمع - [00:20:34](#)

من الطيب من آا المسك وغيره تجمع في الى او في قارورة ثم يوضع يوضع منها في قطن يؤخذ منها في قطن ويجعل على منافذ

بدن الميت على عينيه وعلى فمه واذنيه - [00:20:56](#)

وفي مغابن جسمه ومواضع السجود منه. ويجعل ايضا من من هذا الحانوت في اللفائف فيما بينها نعم ويجعل الحانوت فيما بينها

ومنه بقطن بين البية اليتيه ومنه بقطن بين اليتيه؟ اي نعم - [00:21:24](#)

يجعل منه بين اليتيه من بقطن مطيب ثم يثبت هذا القطن يثبت بحزام على حقويه مثل التبان. نعم. والباقي على منافذ وجهه

ومواضع سجوده. منافذ وجهه مثل فمه وانفه وعينيه واذنيه لئلا يدخل من هذه المنافذ - [00:21:51](#)

آا حشرات فتفسد بدن الميت نعم ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر على شقه اليمين ثم اليمين يوضع الميت يوضع الميت على

ظهره فوق النفاف ثم يرد طرف اللفافة من الجانب الايسر الى جانبه اليمين - [00:22:21](#)

وبالعكس اللفافة من الجانب اليمين على الجانب الايسر من اجل ان تتماسك بعضها ببعض ما تجمع جميع وترد لا واحدة واحدة من اجل

ان تتداخل اطرافها فلا تنحل نعم ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر العليا التي تلي جسم الميت. هذه هي العليا. نعم - [00:22:49](#)

ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر على شقه اليمين ثم اليمين على الايسر ثم الثانية والثالثة كذلك نعم ثم يجعل الفاضل يعني ما

يقصد قصيرة يكون فيها يكون فيها فاضل على رأسه وعلى رجليه - [00:23:16](#)

فيرد الفاضل على رأسه وعلى رجليه. ثم تشد عليه العصايب لئلا تنتشر هذه اللفائف تحزم بعصائب على رأسه وصدره ورجليه

وقدميه نعم ويجعل اكثر الفاضل عند رأسه لانه اشرف يعني يكون الفاضل عند رأسه اكثر من الفاضل عند رجليه - [00:23:39](#)

نعم وسنة لامرأة خمسة اثواب هذا الرجل واما المرأة فانها تكفن في خمسة اثواب يعني خمس قطع قطع الرجل بثلاثة اثواب

يعني ثلاث نفاف واما المرأة تكفن بخمسة اثواب - [00:24:09](#)

خماء على رأسها وازار على اسفلها قمار على رأسها وازار على اسفلها وقميص تلبس قميص مخيط ثم لفافتان يردان عليها هذه

الخمسة ازار وخمار وقميص ولفى فتان. نعم وسن لامرأة خمسة اثواب - [00:24:32](#)

نزار وخمار وقميص ولفافتان والقميص هو الثوب المخيط. نعم وصغيرة قميص ولفافتان اما البنت الصغيرة فهي اقل اجعل عليها

قميص ولفافتان ولا تحتاج الى خمار ولا ولا الى ازار. نعم - [00:25:07](#)

والواجب ثوب يستر جميع هذا الذي سبق بالنسبة لثلاثة الاكفان للرجل خمسة الاكفان للمرأة هذا هو السنة والاكمل ويجزي ثوب واحد

يستر جميع بدن الميت ذكر كان او انثى. هذا هو الواجب. وما زاد عليه فهو مستحب - [00:25:34](#)

نعم والواجب ثوب يستر جميع الميت. ثوب يعني لفافة المراد بالثوب القطعة من القماش يعني لفافة تغطي على جميع بدن الميت ولا

يظهر منه شيء نعم فصل وتسقط الصلاة عليه بمكلف - [00:26:00](#)

انتهى من من احكام انتقل الى الحكم الثالث وهو الصلاة على الميت المسلم يصل على عليه حتى ولو كان فاسقا او او

محدودا مقام عليه حد رجم او - [00:26:21](#)

او قصاص او حد حراية فانه يصل على كل مسلم ولا يترك المسلم لا يصل على عليه وذلك من اجل الشفاعة له الصلاة شفاعة فالذين

يصلون عليه يشفعون له عند الله - [00:26:46](#)

لأنهم يدعون له بالمغفرة والرحمة الصلاة على الميت شفاعة له من اخوانه المسلمين وهذا من محاسن هذا الدين الاسلامي شوف

هالعناية بالميت هذه محاسن هذا الدين الاسلام يكرم المسلم حيا - [00:27:08](#)

وميتا وحتى في قبره يكرمه فيزار ويسلم عليه ويدعى له ويتصدق عنه فلا تنقطع الصلة بالميت يقال مات وانتهى. لا ما تنقطع الصلة

به نعم وتسقط الصلاة عليه بمكلف يعني الصلاة لابد منها - [00:27:31](#)

لكنها فرض كفاية اذا قام بها من يكفي ولو شخص واحد رجل او امرأة فان الفرض قد تأدى ويبقى ما زاد فهو سنة نعم وكل ما كثر المصلون فهو سنة فهو افضل - [00:27:57](#)

والا الكفاية يكفي واحد مسلم. نعم وتسبب جماعة اي نعم الجماعة افضل لانه لانهم كل ما كثروا فهو ارجى لقبول الدعاء والشفاعة فيه وفي الحديث ما من مسلم يقوم على جنازته اربعون - [00:28:16](#)

لا يشركون بالله شيئا الا شفّعهم الله فيه نعم وقيام امام ومنفرد عند صدر رجل ووسط امرأة نعم اذا صلى عليها جماعة ولهم امام فان الامام يقف عند صدر الرجل - [00:28:38](#)

عند صدر عند صدر الرجل وفي رواية عند رأس الرجل واما المرأة فيقف عند وسطها محاذيا لوسط المرأة نعم هذا السنة والا لو وقف حذاء الميت في اي مكان اجزأ لكن الافضل انه يقف عند رأس رجل - [00:29:01](#)

او عند صدره. واما المرأة فيقف محاذيا لوسطها فسواء الامام او المنفرد اذا صلى عليها شخص واحد نعم ثم يكبر اربعا كبروا على الجنائز اربعا هذا هو المشهور والذي عليه العمل - [00:29:21](#)

وهو المجمع عليه اما ما زاد عن الاربعة فمختلف فيه ما زاد عن الاربعة فمختلف فيه والمسلم لا يبحث عن الشذوذات والمخالفات يكفي ما عليه عمل المسلمين وقد اجمعوا على الاربعة - [00:29:43](#)

واختلفوا فيما زاد عنها نعم ثم يكبر لان بعض طلبة العلم يشوش على الناس الناس ما اعتادوا انه يكبر عليها خمسة او ست ما يعتاد هذا. يجي واحد من طلبة العلم قرأ في كتاب - [00:30:00](#)

ثم يروح يشوش عليهم ما يصلح هذا نعم اذا صليت عليها انت وحدك ما يخالف تاخذ برأيك لكن لو صليت بالناس ما تشوش عليهم بالاقوال التي لا يعرفونها ولا نعم - [00:30:18](#)

لانه يقولون اثنى الاولين ما يعرفون اثرهم جهال وهذا احسن منهم ما يصلح هذا. نعم ثم يكبر اربعا يقرأ بعد الاولى والتعوذ الفاتحة بلا استفتاح نعم يكبر اربع تكبيرات قلنا هذا هو المجمع عليه. وعليه العمل - [00:30:34](#)

فلا يزيد اذا صلى بهم اماما لا يزيد على اربع. لان لا يشوش عليهم اما اذا صلى وحده فهذا له ما يريد والمسؤولية عليه هو ان اخطأ او اصاب اما اللي يؤم الناس - [00:30:59](#)

لا سيما امام المسجد فانه يتقيد بما عليه العمل وما تجتمع به كلمة المسلمين ولا يحصل بسببه اشكالات وسؤالات لماذا؟ لماذا فيكبر اربعا اربع تكبيرات الاولى تكبيرة الاحرام وهذه ركن من اركان الصلاة - [00:31:16](#)

تكبيرة الاحرام يقرأ بعدها الفاتحة بلا استفتاح صلاة الجنازة ما لها استفتاح يستعيز من الشيطان ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقرأ الفاتحة وهي ركن من اركان الصلاة على الجنازة. نعم - [00:31:40](#)

تقرأ بعد الاولى والتعوذ الفاتحة بلا استفتاح. نعم. ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الثانية. واذا ففرغ من الفاتحة يكبر التكبيرة الثانية ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها الامام والمأمومون - [00:32:00](#)

يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها الصلاة الالهية اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. نعم - [00:32:20](#)

ويدعو بعد الثالثة يكبر والتكبيرة الثالثة اذا فرغ من الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم كبر التكبيرة الثالثة وبعدها يدعو للميت يدعو للميت ثم يكبر التكبيرة الرابعة ويسلم بعدها مباشرة - [00:32:44](#)

نعم ويدعو بعد الثالثة والافضل بشيء مما ورد ومنه الدعاء مطلق يدعوه للميت يدعو للميت بما يعرف وما يسر الله اللهم اغفر لها اللهم ارحمها اللهم تب عليها اللهم تجاوز عنه الى اخره ما يحظره من الدعاء - [00:33:07](#)

وان دعا بالمأثور فهو افضل اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وشاهدنا وذكرنا واثنا وشاهدنا وغائبنا اللهم من احبيته منا فاحيه على الاسلام من توفيته فتوفه على الايمان او اللهم من احبيته منا فاحيه على الاسلام والسنة ومن توفيته فتوفه عليهما ثم

يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه - [00:33:27](#)

واعف عنه واكرم نزله واوسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره وزوجا خيرا من زوجته واهلا خيرا من اهله واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار - [00:33:59](#)

نعم والافضل بشيء مما ورد ومنه اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا واثانا انك تعلم منقلبنا ومثوانا وانت على كل شيء قدير اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام والسنة ومن توفيته منا فتوفه عليهما - [00:34:23](#)

اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله واوسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد من الذنوب اغسله بالماء والثلج والبرد هذه مطهرات هذه انواع المطهرات الماء والثلج وهو المتجمد من الماء والبرد وهو المتجمد من المطر - [00:34:51](#)

هذي انواع المطهرات نعم ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر وعذاب النار - [00:35:18](#)

وافسح له في قبره ونور له فيه نعم اذا حفظ المسلم هذا الدعاء ينبغي كل مسلم ان يحفظ هذا الدعاء فيدعو به في صلاة الجنازة نعم لانه دعاء شامل للحياء والاموات - [00:35:37](#)

ولانه دعاء وارد ولا شك ان الدعاء بما ورد افضل. نعم وان كان صغيرا او مجنونا قال اذا كان ليس له عقل صغير ما ما بلغ او مجنون ليس له عقل - [00:35:54](#)

فانه يدعو لوالديه فيقول اللهم اجعله فرطا واجرا اللهم اغفر لوالديه واجعله فرقا واجرا وذخرا وشفيعا مجابا اللهم ثقل به موازينهما واعظم به اجورهم اعذه من عذاب النار واجعله في كفالة ابراهيم. نعم - [00:36:11](#)

وان كان صغيرا او مجنونا قال اللهم اجعله ذخرا لوالديه وفرطا واجرا وشفيعا مجابا. والفرط الفرط هو السابق الفرض هو السابق وسمي الصغير فرطا لانه يسبق اهله الى الجنة نعم ويشفع لهم نعم. اللهم اجعله ذخرا لوالديه - [00:36:36](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض انا فرطكم على الحوض يعني انا السابق الى الحوض يريدون عليه الحوض يوم القيامة نعم اللهم اجعله ذخرا لوالديه وفرطا واجرا وشفيعا مجابا. اللهم ثقل به موازينهما واعظم به اجورهم - [00:37:03](#)

والحقه بصالح سلف المؤمنين واجعله في كفالة ابراهيم وقه برحمتك عذاب الجحيم. ويقف بعد الرابعة قليلا ويسلم ويرفع يديه مع كل تكبيرة. يسن ان يرفع يديه مع كل تكبيرة. مع تكبيرة الاحرام - [00:37:29](#)

الثانية والثالثة والرابعة وتكبيرة يرفع يديه هذا سنة نعم وسن تربيع في حملها انتهى من الصلاة من احكام الصلاة على الجنازة بدأ بالدفن هذا بعد الفراغ من الصلاة عليها تحمل الى القبر - [00:37:53](#)

يذكر لكم صفة الحمل نعم. وسنة تربيع في حملها يعني ان يحملها اربعة كل كل واحد في قائمة من قوائم النعش اربعة ويسن ان الواحد يتنقل ايضا بين الاربع - [00:38:15](#)

يحمل في الاولى ثم يتركها ويجي واحد مكانه ويروح للثانية والثالثة والرابعة حتى يستوفيهما جميعا لا يمكن هذا سنة تربيع في حملها واسراع يسن تربيع في حملها يعني يحملها اربعة - [00:38:35](#)

هذا هو السنة وان حملها اثنان فهذا مباح ان حملها اثنان فقط يجعل اه على كل كتف من كتفيه اه قائمة يعني يدخل رأسه بين القائمتين ويجعل على كل كتف قائمة فهذا مباح. نعم - [00:38:57](#)

واسراع يسن عرفنا السنة الاولى وهي سنة الحمل كيفيته السنة الثانية الاسراع بالجنازة الاسراع بالجنازة لكن لا يكون اسراعا شديدا يؤثر على الجنازة دون الخبث لا يتباطؤون ولا يسرعون اسراعا شديدا - [00:39:21](#)

وانما يكون متوسطا لقوله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تك خيرا ان تكن سالحة فخيرها تقدمونها اليه وان تكن غير ذلك فشرها تظعون عنه رقابكم نعم وكون ماش امامها. هذه السنة الثالثة - [00:39:47](#)

ان اللي يمشون السنة ان الذين يشيعون الجنازة المشاة يكونون امامها والركبان كنون خلفها هذا هو السنة نعم وكونه ماشي امامها وراكب لحاجة خلفها حاجة اما اللي ما له حاجة للركوب فالافضل انه يمشي - [00:40:12](#)

الافضل انه يمشي لكن اذا كان كبير سن ولا مريض فانه يركب لا بأس لكن الركبان يكونون خلفها. نعم وقرب وقرب منها يسن للمشيعين
ان يقربوا من الجنازة نعم وكون قبر لحدا - [00:40:36](#)

هذه السنة في القبر يعني الان وصل الى القبر القبر يكون فيه لحد وهو الشق الذي يكون في جهته القبلىة مما يلي القبلة بقدر الميت
هذا يسمى لحد لان اللحد معناه الميل سمي ذا الموضع لحد لانه مائل عن سمة القبر - [00:40:58](#)

ويباح الشق وهو ان يكون في قاع القبر يحفر قدر الميت في قاع القبر وسط قاعة القبر قدر الميت ويسد عليه ويدفن هذا الشر
والافضل اللحد لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:41:24](#)

اللحد لنا والشق لغيرنا نعم وكون قبر لحدا وقول مدخل بسم الله وعلى ملة رسول الله حينما يدخله ينزله الى القبر يقول بسم الله
يعني بسم الله ندخله على ملة رسول الله ندفنك. نعم - [00:41:46](#)

ولحده على شقه الايمن نعم اللحد يكون بالشق الايمن مما يلي القبلة لا مما يلي ظهر الميت نعم على شقه الايمن ويجب استقباله
القبلة نعم يوضع الميت في لحد مستقبل القبلة يعني الكعبة - [00:42:09](#)

يوضع على جنبه الايمن مستقبلا القبلة نعم وكره بلا حاجة جلوس جلوس تابعها قبل وضعها نعم المشيعون لا يجلس احد منهم حتى
توضع على الارض توضع على الارض لاجل انزالها في اللحد - [00:42:32](#)

اما ما دامت محمولة فلا ينبغي ان يجلس احد من المشيعين لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس حتى توضع. نعم وكره بلا
حاجة جلوس تاب. اما اذا احتاج الى الجلوس كونه مريض او مقعد او - [00:42:55](#)

اذا احتاج للجلوس يجلس لو ما وضعت الجنازة نعم. وكره بلا حاجة جلوس تابعها قبل وضعها وتجسيص قبر نعم تجسيص القبر
حرام وهو اه ان يتلى بالحص على ظاهره او - [00:43:14](#)

بالالوان المعروفة الان الالوان المعروفة الان من البويات او الرخام وغير ذلك لان هذا وسيلة الى الشرك هذا وسيلة الى الشرك قبر النبي
صلى الله عليه وسلم لم يوضع عليه حص ولا شيء - [00:43:36](#)

كقبور اصحابه عليه تراب ومدفون بترابه وعليه بطحاء مفتوح بالبطحاء وعليه نصيبتان هذه قبور الصحابة هكذا ونهى صلى الله
عليه وسلم عن تجسيص القبر والكتابة عليه والبناء البناء عليه كل هذا من المبالغات - [00:44:00](#)

وفيها وسيلة للشرك لان العوام والجهال اذا رأوا هذه المبالغة وهذه الزخرفة وهذه الكتابات قالوا هذا ولي من اولياء الله هذا ينفع
ويظهر وايضا هذا يميز بعض القبور على بعض ولا ينبغي انه يميز بعضها على بعض لان لا يلفت الانظار - [00:44:28](#)

فمهما امكن مهما امكن اخفاء الميت لا سيما اذا كان من العلماء او من اصحاب الصلاح مهما امكن اخفاؤه ولا يعرفه الا اهله واخوانه
الزائرون فهو افضل ما يشهر يجعل عليه اشياء اذا رآها اللي ما ما شافه من الاول تعلق قلبه به - [00:44:53](#)

والاسلام جاء بسد الذرائع المفضية الى الشرك قال صلى الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه لا تدع قبراً مشرفاً اي مبنياً
ومرفوعاً الا سويته يعني ازلت ما عليه من من البناء - [00:45:18](#)

او الارتفاع لنا يلفت الانظار ويتعلق به قلوب الجهال هم الان يدورون الاولياء ما يستريحون لما يشوفون الولي ثم يتعلقون به بالدعاء
والتضرع والعبادة نعم كل هذا فتنة والعياذ بالله - [00:45:38](#)

واذا بني عليه مسجد فهذا اشد نعم وتجسيص قبر وبناء وكتابة نعم وتجسيص قبر وبناء عليه يعني يبني عليه غرفة يبني عليه
مسجد قال صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - [00:46:01](#)

الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك وقال عليه الصلاة والسلام لزوجه لما اخبرته عن كنيصة رأتها بارض
الحبشة وهي ام سلمة قال لها اولئك اذا مات فيهم - [00:46:28](#)

آ اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره اه بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك التصاوير. اولئك شرار الخلق عند الله نعم
وبناء وكتابة والكتابة يكتب اسمه يكتب تاريخ وفاته - [00:46:53](#)

هذي افتى الانظار نعم ومشى وجلوس عليه. يكره اهانة القبور. شف الاسلام جاء بالاعتدال فالقبور لا يخلى فيها ولا تهان لا غلو ولا

اهانة تلقاه فالميت له حق لا يداس قبره ولا يجلس عليه ولا تلقى عليه القمايم والزבלات - [00:47:15](#)

بل انه يجتنب ويحترم حرمة المسلم ميتا كحرمته حيا فالاسلام جاء بالاعتدال لا غلو ولا تساهل لا افراط ولا ولا تفريط فلا تهان القبور بل تسور وتحمى من الامتهان نعم - [00:47:44](#)

ومشي وجلوس عليه مشي على القبر او جلوس عليه. قال صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة فتخرق ثوبه وتنفت الى جسمه خير من ان يجلس على قبر. نعم - [00:48:09](#)

وادخاله شيئا مسته النار. ادخال القبر يعني لا يدخل شيء مسته النار من الاجر والاشياء المطبوخة بالنار نعم وتبسم وحديث بامر الدنيا عنده نعم الذين يشيعون الاموات ينبغي ان يكون عليهم السكينة وعليهم الاتعاظ والاعتبار - [00:48:25](#)

ولا يتحدث بامر الدنيا ولا يمزح ولا يظحك لان هذا موضع اعتبار ما هو موضع مزح وضحك وغفلة نعم وتبسم وحديث بامر الدنيا عنده وحرم دفن اثنين فاكثر في قبر الا لضرورة - [00:48:50](#)

كل ميت يدفن في قبر مستقل عند الاستطاعة هكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يدفن اصحابه كل ميت يدفن في قبر على حدة وانما يدفن اكثر من واحد في القبر عند الحاجة والضرورة. اذا كثر الاموات - [00:49:13](#)

اذا كثر الاموات بمعركة قتال او او بمرض وباء اصاب الناس وكونه يحفر لكل ميت قبر مستقل يشق على الناس في هذه الحالة يدفن الاثنان والثلاثة في القبر. لان النبي صلى الله عليه وسلم في - [00:49:33](#)

قاعة احد كان يدفن الاثنين والثلاثة من اصحابه في القبر الواحد. تخفيفا على المسلمين من كثرة الحفر على ما فيهم من الضعف وما فيهم من المصيبة فخفف الله عنهم فصار صلى الله عليه وسلم يدفن الاثنين والثلاثة في قبر واحد - [00:49:53](#)

نعم فاذا دعت الضرورة لمثل هذا فلا بأس نعم واي الان يحفرون القبور الان الجهال والخرافيون يحفرون القبور ويدفنون عليه يقولون علشان البركة علشان هذا ولي هذا آآ فيه بركة فيضايقون الميت ويدفنون عليه - [00:50:16](#)

هذا هذا من من الاساءة الى الاموات نعم واي قرية فعلت وجعل ثوابها لمسلم حي او ميت. حتى لو كان الميت قديم لو ان القبر هذا قديم له عشرات السنين ما يجوز انه يدفن عليه واحد ثاني - [00:50:37](#)

ما يجوز هذا ملكة الميت ملك هالقبر لا يجوز الاعتداء عليه هم يقولون لا هذا للبركة علشان يدخل الجنة كأنها ضاقت الارض الا قبرها الميت. نعم. واي قرية فعلت وجعل ثوابها لمسلم حي - [00:50:58](#)

المسلم لا ينسى ولا لا في حياته ولا بعد موته فيدعى له ويستغفر له ويتصدق عنه ويحج عنه ويعتمر عنه ووردت الدالة بان هذه الاعمال تنفع الاموات. قال صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة - [00:51:18](#)

جارية وعلم ينتفع به او ولد صالح يدعو له فلا تنقطع الصلة بالاموات بل يدعى لهم ويستغفر لهم ويتصدق عنهم ويحج عنهم ويعتمر عنهم حسب ما جاء في الدالة. نعم. واي قرية فعلت - [00:51:38](#)

اما اي قرية فعلت هذا محل نظر لكن ما جاء به الدليل فانه يعمل وما لم يرد به دليل فلا يعمل. قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى الاية عامة خصصت بالحديث - [00:51:59](#)

اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث وحديث اه سعد لما استفتى النبي صلى الله عليه وسلم هل يتصدق عن امه وقد ماتت؟ قال نعم تصدق عن امك. وآآ كذلك - [00:52:18](#)

الحج عن الميت لما سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة؟ قال اخ لي او قريب لي مات. قال صلى الله عليه وسلم هل حججت عن نفسك؟ قال لا - [00:52:36](#)

قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة فدل على ان الحج والعمرة يصل يصل ثوابهما الى الميت فما جاءت الدالة بوصول ثوابه فانه يكون مخصصا لقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى - [00:52:50](#)

اما اننا نتوسع ونقول اي قرية كل قرية يحتاج الى دليل. نعم. واي قرية فعلت وجعل ثوابها لمسلم اي او ميت نفعه آآ الصواب ان يقال اي قرية ورد الدليل بها - [00:53:09](#)

فعلت للميت نعم وسن لرجال زيارة قبر مسلم. كذلك من اه اه يعني ما ينفع الميت زيارة قبره والسلام عليه والدعاء له نعم هذا سنة زيارة القبور سنة قال صلى الله عليه وسلم - [00:53:26](#)

كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تذكر بالآخرة نعم وسنة لرجال زيارة قبر مسلم هي رجال اما النساء فلا تزور القبور لقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور - [00:53:46](#)

النسا لا تزور القبور انما هذا خاص بالرجال. نعم سنة لرجال زيارة قبر مسلم. زيارة قبر مسلم للدعاء له. وتجاوز زيارة قبر الكافر للاعتبار زيارة قبور الكفار تزار للاعتبار فقط ولا يدعى لهم زيارة قبول المسلمين لامرين للاعتبار والدعاء لهم - [00:54:03](#)

نعم وسنة لرجال زيارة قبر مسلم والقراءة عنده لا القراءة عنده لا لكن الدعاء له والاستغفار له نعم. اما القراءة عند القبور هذي بدعة. نعم. والقراءة عنده وما يخفف عنه ولو - [00:54:27](#)

بجعل جريدة رطب هذا لا هذا بدعة ما يوضع على قبر جريدة ولا يغرس عليه شجرة ولا هذا بدعة ما انزل الله به من سلطان قول الرسول صلى الله عليه وسلم وضع الجريدة هذا خاص به صلى الله عليه وسلم. بدليل ان الصحابة ما فعلوه - [00:54:46](#)

ولو كان هذا مشروعاً لفعله الصحابة انما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة لانه علم انهما يعذبان وحنا ما ندري من اللي يعذب ان اللي نعم ما عندنا علم. هذي ناحية. الناحية الثانية ان هذا ما فعله الصحابة وهم احرص الناس - [00:55:06](#)

على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. فلو كان هذا مستحباً لفعلوه. نعم. ولو جعل جريدة رطبة في القبر وقول زائر ومال به نعم وهذا ايضا مستحب اذا مر بالقبور ان يسلم عليهم وان يدعوا لهم - [00:55:27](#)

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. نعم. وقول زائر ومال به السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين. نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا - [00:55:47](#)

لا تحرمننا اجرهم ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم. نعم هذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي للمسلم ان يفعله اذا مر بالقبور. نعم. وتعزية المصاب بالميت سنة. التعزية وهي - [00:56:07](#)

ادعوا له بالاجر والثواب وللميت يقول احسن الله عزاءك وجبر الله مصيبتك وغفر لميتك هذا السنة اما انه تعمل حفلات وسراقات قراءة قرآن واستئجار مقرئين كل هذا من البدع والتكاليف التي ما انزل الله بها من سلطان. نعم - [00:56:24](#)

اما الدعاء فانه مشروع بدون اجتماع وبدون اه اذا لقيته او اتصل عليه بالتلفون او بالجوال او اكتب له رسالة بهذا الدعاء ويكفي عن الاجتماع وصنعة الطعام الى اخره. نعم. ويجوز البكاء عليه - [00:56:48](#)

البكاء جائز لكن النياحة حرام البكاء هذا رحمة واما النياح فهي حرام لانها جزع وسخط الا والنبي صلى الله عليه وسلم بكى على الميت ولكنه نهى عن النياحة واعدتها من امور الجاهلية. نعم. ويجوز البكاء عليه وحرم ندب - [00:57:08](#)

وشق ثوب ولطم خد ونحوه. اي نعم. الجزع يظهر اما بالصوت وهو الندب والصياح والصراخ واما بالفعل وهو شق الجيب ولطم الخد غير ذلك هذا كبيرة من كبائر الذنوب والعياذ بالله - [00:57:31](#)

هذا من امور الجاهلية نعم كتاب الزكاة يكفي ويكون هذا اخر درس الى ما بعد الحج ان شاء الله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قدر الله على رجلين بحادث - [00:57:53](#)

واحتترقت السيارة بهما واحدهما مسلم والاخر غير مسلم فالسؤال اذا لم يتميز الرجلان ولا توجد قرائن فهل يصلى عليهما؟ ويدفنان في مقابر المسلمين السلام ام لا يصلى علينا بنية المسلمين - [00:58:10](#)

قل على المسلم بنية المسلم واما الدفن فلا يدفنان في مع المقبرة المسلمين. الدفن في مكان مستقل في صحراء في مكان مستقل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اسئلة كثيرة تسأل عن حكم دخول الانسان - [00:58:31](#)

مع الذين يغسلون الموتى من اجل ان يتعلم احكام غسل الميت لا ابدأ تعلموا بالمسجد هذا كم تعلمتم ان شاء الله ولا حاجة الى انكم تدخلون على الجنائز نعم ومن اجل العظة - [00:58:49](#)

العظة تعظو الان تعضو الان بدون انكم تروحون للجنائز نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الرجل ان يوصي بان يصلى عليه في

المسجد الذي يكثر فيه المصلون من اجل رجاء رجاء الشفاعة له عند الله لا بأس بذلك. اذا كان الوصية بغرض صحيح. بعض المساجد يجتمع فيها اهل الخير - [00:59:06](#)

ويجتمع فيها جمع اكثر فلا بأس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نسمع كثيرا عن قصص بعض الصحابة والتابعين وان بعضهم لبس كفته تحت ثيابه فكيف يكون ذلك وفقكم الله؟ وهل هذا الامر سنة - [00:59:32](#)

المهم العمل الصالح ولو لبست عشرين كفن ما هو بعبرة هذا العبرة بالعمل الصالح والتوبة والاستقامة والكفن ما هو بمشكل ابدا. نعم. هذا لا اصل له ولا يثبت فيما اظن ما يثبت عن الصحابة - [00:59:55](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله المولود الذي هو دون اربعة اشهر. هل يدفن في ثيابه العادية وبدون صلاة عليه؟ هل يدون اربعة اشهر هذا ليس له حكم الجنابة اي لفظ يلف بشيء او ثوبه ما يخالف نعم - [01:00:11](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يسوغ للوالد ان يغسل ابنته الصغيرة ذات الست سنوات نعم اللي دون التمييز يغسله الرجال والنساء ما في بأس انه ليس له عورة نعم - [01:00:31](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من ترك الصلاة تكاسلا فهل يغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين اذا كان يصلي وانما قد يتأخر او لا يصلي مع الجماعة لكنه ما يتركها نهائيا يصلى عليه يعتبر من العصاة - [01:00:47](#)

يعتبر من العصاة اما اذا كان يترك صلاة ولا يصلي ابدا لا في المسجد ولا في بيته ولا في الوقت ولا خارج الوقت يترك الصلاة وعلمت هذا عنه فلا تصلي عليه - [01:01:07](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا مات الرجل فما حكم الاعلان عن موته بالجرائد لا بأس بذلك لا بأس بذلك ان يخبر ان فلانا قد مات لاجل ان يدعوا له اخوانه ويصلوا عليه. لا بأس بذلك. النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي. يعني اخبر عن موت النجاشي لما - [01:01:21](#)

في اليوم الذي مات فيه وهو ابن حبشة فالأخبار عن وفاة الميت لاجل غرض صحيح الدعاء له والصلاة عليه او ان كان احد له عليه دين او حقوق يحظر فلا بأس بذلك. نعم. يقول - [01:01:45](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله صاحب البدعة المكفرة هل يصلى عليه اذا علمت انه ما تاب منها هي مكفرة ولا علمت انه تاب منها فلا تصلي عليه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك حكمة من قيام الامام والمنفرد وسط المرأة وعند صدر الرجل - [01:02:03](#)

عند الصلاة عليه ما هنا شيء واضح يقولون رأس الرجل لانه محل العقل والتفكير ووسط المرأة لاجل يسترها عن من خلفه والله اعلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تقوم القفاظات اليوم عن الخرقعة عند تغسيل الميت؟ نعم نعم - [01:02:28](#)

اتقوا هل هي احسن من الخرقعة؟ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يباح بعد قراءة الفاتحة في الصلاة على الميت ان يقرأ سورة صغيرة من القرآن؟ هل يباح بعد قراءة - [01:02:50](#)

الفاتحة في الصلاة على الميت ان يقرأ سورة صغيرة من القرآن لم لم يرد هذا فيما اعلم انه ما ورد الا قراءة الفاتحة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يذهب الى المغسلة ويصلي على الميت وهو في المغسلة او يصلي عليه في المسجد قبل - [01:03:07](#)

ان يصلي عليه الناس فما الحكم في ذلك وش الداعي الى هذا صلي مع الناس الا ان كان انه مستعجل يبي يروح ما هو باقي الا ما يصلى عليها ويصلي علشان يمشي ما يخالف نعم - [01:03:29](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لكن بعد ما تغسل يصلي عليها قبل التغسيل نعم وفضيلة الشيخ وفقكم الله من لم يحفظ الدعاء للميت. هل هل له ان يقرأه من ورقة صغيرة وهو في الصلاة؟ لا ما له - [01:03:45](#)

هذا يقرأ يدعو بالذي يحضره والذي لو يردد اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه فيكفي هذا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل دعاء اللهم ابدله زوجا خيرا من وزجه؟ واهلا خيرا من اهله ورد هذا ورد نعم. هل هذا خاص بالرجل - [01:04:02](#)

دون النساء او يقال اللهم ابدلها زوجا خيرا من زوجها ويقول اهلا خيرا من اهله اما الزوج ما ما ادري. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من الذي يغسل المرأة اذا توفيت؟ وهل للابن ان - [01:04:24](#)

كلامه اذا لم توجد امرأة لا الرجل لا يغسل المرأة الا ان كانت زوجة له فقط والمرأة لا تغسل الرجل الا ان كان زوجها لها فقط ما عدا ذلك فالمرأة يغسلها النساء - [01:04:43](#)

والرجل يغسله الرجال واذا لم يوجد من يغسله من الرجال والنساء قال يوضع تحت ميزاب او تحت اه صنبور يصب عليه ثيابه ولا يتغسل يتغسل بذلك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا انتهى من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التكبيرة الثانية اذا اذا - [01:05:03](#)

انتهى من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التكبيرة الثانية ولم يكبر الامام للثالثة بعد فهل يعيد الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام لا بأس طيب. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في الدعاء للميت الصغير. نقول واجعله - [01:05:31](#)
في كفالة ابراهيم لان اولاد المسلمين هي كفالة ابراهيم عليه السلام نعم يقول هل هو النبي؟ وما المراد بهذه الكفالة؟ وفقكم الله؟ هكذا ورد ان الرسول صلى الله عليه وسلم رآهم لما عرج به - [01:05:51](#)

الى السماء رآهم عند ابراهيم عليه السلام نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لي فرط مات وهو لخمس اشهر وقال الاطباء انه مات قبل اربعين يوما. نعم. يقول لي فرط قد مات وهو لخمس اشهر. وقال الاطباء - [01:06:09](#)
انه مات قبل اربعين يوم اي دون اربعة الاشهر. فهل يأخذ احكام الجنائز ام لا نعم اذا كنتم متيقنين او يغلب على ظنكم انه بلغ اربعة اشهر فيأخذ احكام الجنائز - [01:06:30](#)

نعم وقول الاطباء وقول الاطباء ما هو بقطعي. توقع منهم. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف نجتمع بين عدم التشويش على الناس وبين احياء السنن الضائعة ما هي بسنة ذي يا اخي ما هي بسنة - [01:06:45](#)
قال بها بعض العلماء او فعلها بعض الصحابة ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك فلا تشوش على الناس. اذا صليت وحدك افعل ما تشاء اما انك تشوش على الناس تجيب لهم شي ما الفوه ولا عرفوه هذا لا يجوز. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا فات المسبوق - [01:07:05](#)

اذا فات المسبوق بعض التكبيرات فماذا يفعل يدخل معهم فيما بقي واذا سلم يكمل التكبيرات مثل المسبوق في الصلاة يكمل ما بقي ويسلم. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كانت الارض متحركة وغير ثابتة - [01:07:27](#)
مناطق الساحلية فهل يباح الشق في القبر اذا ايش؟ اذا كانت الارض متحركة وغير ثابتة كالمناطق الساحلية فهل يباح الشق في القبر لا هذا هذا يبني بنا قدر الميت يبني بنا قدر الميت - [01:07:47](#)

ويوضع فيه الميت وثم يسقف عليه ثم يدفن. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وعظ الناس عند القبر ما حكمه هذا ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه استمر عليه. ولا كان الصحابة يفعلونه انما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة لسبب - [01:08:08](#)

وهو ان القبر لم ينتهي فجلسوا ينتظرون انتهاء اعداد القبر فالنبي صلى الله عليه وسلم وعظهم لاجل استغلال الوقت اما ان يتخذ هذا السنة فهذا لم يثبت ان النبي داوم عليه ولا الصحابة فعلوه - [01:08:29](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تقول انا امرأة نفساء لم اطهر الا بعد ستين يوما. هنا امرأة؟ تقول انا امرأة النفساء. نعم. ولم اطهر الا بعد ستين يوما - [01:08:48](#)

ولم اصلي بعد الاربعين فهل علي شيء نعم عليك قضاء ما بعد الاربعين لان اخر اجل للنفس اربعون يوما نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من الاولى بالامامة في صلاة الجنائز - [01:09:04](#)

الاولى امام المسجد اذا كان المسجد له امام فهو الاول لانك لو تتوخر وتصير مكانه صار عند الناس اشكال فهو الاول بها هو الاحق بالامامة اما اذا كان ما هي في موضع مسجد ولا - [01:09:24](#)

فالاولى بها اقرب العصبية اليها. نعم اول شيء الوصي اذا كان الميت اوصى فالوصية يقدم اذا لم يوصف اقرب آ اوليائه اليه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يحلق شعر الميت الموجود على العانة والابط - [01:09:39](#)

اذا كان طويلا اذا كان طويلا يخالف السنة نعم يزال اما اذا كان عادي لا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل عاجز عن اداء الحج لمرض الم به منذ سنوات وهو من قطر فاراد ان يوكل شخصا ليحج عنه - [01:10:01](#)

فهل يجوز له ان يوكل شخصا من مكة ليحج عنه؟ ام يلزمه ان يوكل من يحج عنه من بلده قطر كونه يوكل من قطر افضل واحوط. لان بعض العلماء يقولون لابد يمشي الوكيل من بلد موكل - [01:10:22](#)

احوط هذا وان وكل من مكة اجزى هذا ان شاء الله. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل نوى الحج هذا العام نوى حج هذا العام ونظرا لبرودة الجو في المشاعر فيريد ان ان يلبس الاحرام ازارين ورداءين. فهل يصح ذلك - [01:10:40](#)

لا بأس بذلك لو تحط خمسة وزر وعشرة اربية ما يخاف. المهم ما تلبس مخيط فقط لو تجعل كمبل او بطانية تلتحم بها ما في بأس المهم انك ما تلبس المخيط - [01:11:01](#)

نعم لكن وش يدريه انه يبي يصير برد في في مزدلفة وفي عرفة الله اعلم. نعم. يقول وهل للمحرم ان يلبس الفروة ولا ادخل يديه فيها نعم لا بأس اذا لبسها ولم يدخل يديه فيها وانما طرحها عليه طرحا فلا بأس - [01:11:15](#)

نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث وذكر صدقة جارية فهل الصدقة الجارية هي ما يقدمها هو بنفسه قبل موته - [01:11:33](#)

ام التي يؤديها عنه اقاربه بعد الموت؟ يشمل يشمل ما يقدمه هو وهذا افضل ويشمل ما يقدمه غيره من اقاربه او اخوانه. نعم ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم صدقة جارية منه - [01:11:49](#)

فهذا مطلق نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله التابع للجنائز يجد احيانا في المقبرة اناس لم يرهم منذ او من لهم حق عليه فهل يكره له التبسم حال السلام ولو تصنعا تحببا اليهم؟ تبسم لا يظر التبسم لا يظر لكن الكهكاء - [01:12:07](#)

والقهقهة وهذا هو اما تبسم مجرد تبسم وبدون صوت هذا ما يضر. نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله التسليم على الجنائز في صلاة الجنائز تسليمتين هل هذا مباح هذا المشهور ان استسلم واحدة - [01:12:29](#)

تسليمة واحدة ولو سلم تسليمتين فلا بأس. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذهبت لاداء العمرة الاسبوع الماضي فلما احرمت من الميقات واردت الدخول لمكة منعت من ذلك لانه صدر قرار بمنع الوافدين من اداء العمرة اعتبارا من خمسطعش ذي القعدة. الا بتصريح حج فحللت - [01:12:49](#)

واحرامي ورجعت للرياض. فما الحكم في ذلك والله ما اذا منعوك ولا ولم تستطع هذا احصار ويعتبر من الاحصار اذا لم تستطع تنفيذ العمرة منعوك منعا باتا هذا يعتبر من الاحصاء يكون عليك فدية تذبج فدية - [01:13:13](#)

وتتحلل. نعم. يقول وبعض زملائي الذين كانوا معي قاموا بنزع الاحرام ثم لبسوا الملابس العادية ودخلوا امام التفتيش. فما الحكم في لبسهم المخيط هل عليهم دم؟ اي نعم يكون عليهم فدية الاذي يخبرون بين ذبح فدية او اطعام ستة مساكين - [01:13:32](#)

صيام ثلاثة ايام على التخيير نعم ولو انك فعلت هذا انحلت المشكلة نعم - [01:13:52](#)